وزارة المالية

قرار رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠٢١

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٦

بشأن تشكيل واختصاصات ومقار لجان إنهاء المنازعات الضريبية

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن إنهاء المنازعات الضريبية ؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٨ بتجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية وتعديل بعض أحكامه ؛

وعلى القانون رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن التجاوز عن مقابل التأخير والضريبة الإضافية والفوائد وما يماثلها من الجزاءات المالية غير الجنائية وبتجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل واختصاصات ومقار لجان إنهاء المنازعات الضريبية وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٩٤ لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل واختصاصات ومقار لجان إنهاء المنازعات الضريبية ؛

وبناءً على ما عرضه مستشار وزير المالية لشئون لجان الطعن ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قـــــرر:

(المادة الأولى)

يُضم السيد الأستاذ/ محمد أحمد العقدة عضوًا من مصلحة الـضرائب المـصرية لعـضوية اللجنـة الـسابعة لإنهـاء المنازعـات الـضريبية (ضـرائب عقاريـة) بقطاع الوجـه البحـرى بـدلاً مـن الـسيد الأسـتاذ/ مكـاوى حـسين لاعتـذاره عن عضوية اللجنة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/١٢/٢١

وزير المالية

د. محمد معيط